[643] ولاية الشيطان، ولا يقبله أيضا الشيطان (1). أبو عبد الله عليه السلام قال من عير مؤمنا بذنب، لم يمت حتى يرتكبه (2). أبو عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله، من شفع شفاعة حسنة، أو أمر بمعروف، أو نهى عن منكر، أو دل على خير، أو أشار به، فهو شريك، ومن أمر بسوء أو دل عليه أو أشار به، فهو شريك (3). سالم بن مكرم، قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام، يقول هذه الحمام حمام الحرم، هي (4) نسل حمام إسماعيل بن إبراهيم عليه السلام التي كانت له (5). أبو جعفر عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله، أحب الصحابة إلى الله تعالى الأربعة، وما فاد قوم على سبعة إلا كثر لغطهم (6) و (7). النوفلي، بإسناده، قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وآله، من السنة إذا خرج القوم في سفر، أن يخرجوا نفقتهم، فإن ذلك أطيب لأنفسهم، (8) وأحسن لأخلاقهم (9). حسين بن أبي العلا، قال خرجنا إلى مكة نيفا وعشرين رجلا، فكنت اذبح لهم في كل منزل شاة، فلما أردت أن أدخل على أبي عبد الله عليه السلام، قال واها يا حسين، وتذل المؤمنين؟ قلت أعوذ بالله من ذلك، فقال بلغني إنك كنت تذبح لهم في كل منزل شاة، قلت يا مولاي والله ما أردت بذلك إلا الله تعالى، فقال عليه السلام أما كنت ترى أن فيهم من يحب أن يفعل فعالك فلا تبلغ ذلك مقدرتهم، فتقاصر إليه

---

(1) الوسائل، الباب 157 من أبواب أحكام العشرة، ح 2 عن الكافي والمجالس وعقاب الأعمال. (2) الوسائل، الباب 151 من أبواب أحكام العشرة، ح 1، عن الكافي باختلاف يسير. (3) مستدرك الوسائل، الباب 1 من أبواب الأمر بالمعروف، ح 3 عن الجعفريات والنوادر. (4) ط. نسل. (5) الوسائل، الباب 31 من أبواب أحكام الدواب، ح 9 عن الكافي. (6) ط. وما زاد فهو على سبعة الأكثر لفظهم. (7) الوسائل، الباب 30 من أبواب آداب السفر إلى الحج، ح 2 عن الكافي. (8) ط. أصون. (9) الوسائل، الباب 32 من أبواب آداب السفر إلى الحج، ح 1، عن الفقيه والمحاسن.